

نظام موظفي الإدارات العامة

المادة الثانية

ينسخ ويعوض، على النحو التالي، الجدول الملحق بقرار وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة السالف الذكر رقم 1201.10 الصادر في 29 من ربيع الآخر 1431 (15 أبريل 2010) :

«جدول ملحق

«بقرار وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة رقم 1201.10

«الصادر في 29 من ربيع الآخر 1431 (15 أبريل 2010)

«بإحداث وتنظيم وتحديد اختصاصات المصالح اللامركزية

«التابعة لوزارة الاتصال

المقرات	المديرية الجهوية للاتصال	دائرة نفوذها الترابي
طنجة	المديرية الجهوية للاتصال بجهة طنجة - تطوان - الحسيمة	عمالات وأقاليم : طنجة - أصيلة المضيق - الفينديق تطوان الفحص - أنجرة العرائش الحسيمة شفشاون وزان
وجدة	المديرية الجهوية للاتصال بجهة الشرق	عمالة وأقاليم : وجدة - أنجاد الناضور الدريوش جرادة بركان تاويريرت جرسيف فحيج
فاس	المديرية الجهوية للاتصال بجهة فاس - مكناس	عمالات وأقاليم : فاس مكناس الحاجب إفران مولاي يعقوب صيفرو بولمان تاوانات تازة
بني ملال	المديرية الجهوية للاتصال بجهة بني ملال - خنيفرة	أقاليم : بني ملال أزيلال الفقيه بن صالح خنيفرة خريبكة

نصوص خاصة

وزارة الثقافة والاتصال

قرار لوزير الثقافة والاتصال رقم 2034.17 صادر في 5 رمضان 1438 (31 ماي 2017) بتغيير قرار وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة رقم 1201.10 الصادر في 29 من ربيع الآخر 1431 (15 أبريل 2010) بإحداث وتنظيم وتحديد اختصاصات المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الاتصال.

وزير الثقافة والاتصال،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) بشأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.17.206 الصادر في 20 من رجب 1438 (18 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير الثقافة والاتصال :

وعلى المرسوم رقم 2.15.40 الصادر في فاتح جمادى الأولى 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات وتسمياتها ومراكزها والعمالات والأقاليم المكونة لها، كما وقع تغييره :

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية :

وعلى قرار وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة رقم 1201.10 الصادر في 29 من ربيع الآخر 1431 (15 أبريل 2010) بإحداث وتنظيم وتحديد اختصاصات المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الاتصال ،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تنسخ وتعوض على النحو التالي، الفقرة الثانية من المادة الرابعة من القرار السالف الذكر رقم 1201.10 الصادر في 29 من ربيع الآخر 1431 (15 أبريل 2010) :

«المادة الرابعة (الفقرة الثانية). - ويتم التعيين في هذه المناصب وفق مقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011)».

وزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة

قرار لوزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة رقم 1656.17 صادر في 27 من رمضان 1438 (22 يونيو 2017) بإحداث وتنظيم المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة - قطاع الطاقة والمعادن -.

وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) بشأن التقسيم الإداري للمملكة، كما تم تغييره وتنظيمه ولا سيما بالمرسوم رقم 2.15.716 الصادر في 9 ذي الحجة 1436 (23 سبتمبر 2015) :

وعلى المرسوم رقم 2.15.40 الصادر في فاتح جمادى الأولى 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات وتسمياتها ومراكزها والعمالات والأقاليم المكونة لها، كما وقع تغييره :

وعلى المرسوم رقم 2.17.203 الصادر في فاتح شعبان 1438 (28 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة :

وعلى المرسوم رقم 2.14.541 الصادر في 11 من شوال 1435 (8 أغسطس 2014) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة - قطاع الطاقة والمعادن - كما وقع تغييره وتنظيمه، ولا سيما المادة 15 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.05.1369 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن تحديد قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللامركزية الإداري :

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية :

وعلى المرسوم رقم 2.75.864 الصادر في 17 من محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبطة بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات ،

عمالات وأقاليم : الدار البيضاء المحمدية الجديدة النواصر مدونة بنسليمان برشيد سطات سهيدي بنور	الدار البيضاء	المديرية الجهوية للاتصال بجهة الدار البيضاء - سطات
عمالات وأقاليم : الرباط سلا الصخيرات - تمارة القنيطرة الخميسات سهيدي قاسم سهيدي سليمان	الرباط	المديرية الجهوية للاتصال بجهة الرباط - سلا - القنيطرة
عمالة وأقاليم : مراكش شيشاوة الحوز قلعة الصراغنة الصويرة الرحامنة أسفي البوسفة	مراكش	المديرية الجهوية للاتصال بجهة مراكش - أسفي
أقاليم : الرشدية وزازات مهدلت تنغير زاكورة	الرشدية	المديرية الجهوية للاتصال بجهة درعة - تافيلالت
عمالات وأقاليم : أكادير - إداونتان إنزكان - آيت ملول اشتوكة - آيت باها تارودانت تيزيبت طاطا	أكادير - إداونتان	المديرية الجهوية للاتصال بجهة سوس - ماسة
أقاليم : كلميم أسا - الزاك طانطان سهيدي أفني	كلميم	المديرية الجهوية للاتصال بجهة كلميم - واد نون
أقاليم : العيون بوجدور طرفاية السمارة	العيون	المديرية الجهوية للاتصال بجهة العيون - الساقية الحمراء
أقاليم : وادي الذهب أوسرد	وادي الذهب	المديرية الجهوية للاتصال بجهة الداخلة - وادي الذهب

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 رمضان 1438 (31 ماي 2017).

الإمضاء : محمد الأعرج.